

الجمهورية اللبنانية
المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

قرار مجلس الإدارة رقم ٣٦/٤٩

تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/١٨

اشعار بنشر قرار
إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لشراء محروقات (بنزين) لزوم آليات ومولدات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في مراكزها المختلفة- إعادة للمرة الأولى
المرجع :الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٥/٨٩٠٢ تاريخ ٢٠٢٥
آب ٢٠٢٥

إلغاء التلزم بالإستناد الى محضر لجنة التلزم وسنذا لأحكام المادة ٢٥ من قانون الشراء العام بند ٢ حيث تقدم عرضان ضمن المهلة القانونية رفضا من الناحية الادارية والفنية
● في تمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٠٩/١٥ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب المذكرة الادارية رقم ١٤٣ تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/١٢؛
● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر العروض، وتبين أنه تقدم لهذا التلزم عرضان ضمن المهلة القانونية؛
● قامت لجنة التلزم بتدقيق مستندات الغلاف الأول لكل عارض على حدة، وقد تم رفض العرضين من الناحية الادارية والفنية وبقيت غلافات الأسعار مقفلة واعيد كامل الملف للإدارة لإجراء المقتضى القانوني المناسب.
● بعد إطلاع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قررت إلغاء التلزم وطلبت إعادة إجراء مناقصة عمومية للمجموعة الأولى (شراء بنزين).
● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٢٠٢٥/٠٩/٢٢

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام
للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الدكتور سامي علوية